

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

41716 - عن أبي مریم قال : رأى عمر بن الخطاب رجلا وقد ضرب بيده اليسرى ليأكل بها قال : لا إلا أن تكون يدك علىة أو معتلة .
(ش وابن جرير والمحاملي في أماليه)